



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

السنة الحادية عشرة
العدد ٣ مكرر "أ"
٢١ شوال ١٣٨٧
٢١ يناير ١٩٦٨

الهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية ١١٦٧٥٩٧٦٦-٢١٩٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص والشركات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن السولة ، والقوانين المعدلة له ؛
وعلى قرارات رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧٢ لسنة ١٩٦٥ ، ٤٠٧٤ لسنة ١٩٦٥ ، ٢٩٥٥ لسنة ١٩٦٦ ، ٤٧٥٢ سنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص والشركات ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات كل من :

(أ) صبحى أميرى وزوجته وأولاده وزوجاتهم .

(ب) السيد / توفيق حامد الرحيم ، والسيد / حلمى حامد الرحيم وعائلتهما .

(ج) شركة رجب بدسوق وشركاه المتضامنين فيها وعائلاتهم .

(د) أعضاء مجلس إدارة شركة مصانع الشمس للزجاج والبللور (ش.م.ع) تحت التصفية وهم :

محمد رشاد يوسف التاجورى وعائلته ، مركيس ميساك ايراسيان وعائلته ، فؤاد جبرائيل حنا كالو وعائلته ،

سعد حسين البدرى وعائلته ، محمد يسرى يوسف التاجورى وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شوال سنة ١٣٨٧ (٢١ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر